

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ٢٧/٣/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٣٠/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الصلاة .. فتوى

(تخفيف الإمام بالقراءة) فتوى رقم (٥١١٨)

سائل يقول:

في قريتنا إمام في المسجد يؤم الناس، ولا يسمح لغيره بالإمامة، ويطيل بالناس وخاصة في الفجر، وقد كرهه أكثر الناس، وكرهوا الصلاة خلفه، فما نصيحتكم؟

الجهاب:

تُكره الإطالة في الصلاة؛ فقد قال رسول الله ﷺ: «من أمّ الناس فليخفف» متفق عليه، وقال لعثمان بن أبي العاص رضي الله عنه: «أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم» أي: يصلي بهم القدر الذي يطيقه أضعفهم. فعليكم بنصحه وتوجيهه، ودعاء الله له بالسداد والهداية.

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَوْفِيكَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590